

## التطوع في السعي - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم هل ينذر بعد طواف طمّوح بين الصفا والمروة لا تطوع ما لا ليس هناك تطوع يقول عز وجل ان الصفا والمروة من شعلة فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه طوف بهما. ومن تطوع خيرا فان الله شاء تعين - [00:00:00](#)

تطوع ليس تطوع يعني تطوع طواف بين الصفا والمروة هذا محل اتفاق والعلم. ان المراد تطوع خيرا على اقوال لاهل العلم منها تطوع خيرا اي من اي خير الاطلاق ذكر خيرا - [00:00:20](#)

من تطوع خيرا اي خير تطوع في الصلاة تطوع في الصدقة. تطوع في الحج. من تطوع خيرا في جنس هذا العمل. وهو الحج والعمرة. لكن الاظهر والله اعلم هو العموم. وهذه - [00:00:37](#)

قاعدة في هذا الباب. قاعدة في هذا الباب انه حينما يكون النص مطلق ويصلح لهذه الاشياء فالاصل اطلاق تطوع في باب السعي. التطوع من السعي. وبعض الناس ربما يزيد في السعي احيانا - [00:00:52](#)

يزيد في السعي وبعضهم ايضا ربما يظن ان الذهاب من الصفا الى المروة والمروة الصفا سعي انه طواف واحد ويطوف بين اربع عشرة مرة وهذا وقع في بعض كلام المتقدمين - [00:01:10](#)

ونسب لبعضهم وينظر عن ثبوته وعن صحته لكن الصواب ان هذا لا اصل له غطوا بين الصفا والمروة سبعة اشواط والتطوع انما هو في الطواف. والتطوع في الطواف هذا امر مجمع عليه. وهو من السنة العملية المنقولة نقلا عاما - [00:01:31](#)

نقلا عمليا اجمع العلماء على مشروعية التطوف. وورد فيها اخبار عنه عليه الصلاة والسلام من اجودها حديث ابن عمر انه عليه الصلاة والسلام قال من تطوف من تطوع او من طاف اسبوعا فاحصاه كان كعتق رقبة لا يرفع رجلا ولا يحط - [00:01:47](#)

الا كتب الله له به حسنة وحط عنه به خطيئة. وهذا التطوع في طواف اسبوع كامل. وروي عن بعض الله عليهم ان التطوع يكون ببعض الطواف. يطوف شوطا او شوطين - [00:02:08](#)

يعني من الزبير وعن سفيان الثوري لكن الاظهر والله اعلم هو انه خاص بالطواف ولهذا النبي قال من تطوف اسبوعا فاحصاه ولم يقل مثلا من طاف شوطا او نحو ذلك اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم العلم النافع والعمل الصالح - [00:02:26](#)

امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:02:45](#)